

وعلى الأمر عدد 1623 لسنة 1999 المؤرخ في 26 جويلية 1999، المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بأعوان سلك كتابات المحاكم من الصنف العدلي،

وعلى الأمر عدد 2311 لسنة 1999 المؤرخ في 18 أكتوبر 1999 المتعلق بضبط الزيادة الجمالية في مقادير منحة الإجراءات طيلة الفترة 1999 - 2001 وإسناد القسط الأول لفائدة أعوان سلك كتابات المحاكم من الصنف العدلي،

وعلى رأي وزير المالية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - يسند ابتداء من غرة جويلية 2000 القسط الثاني من الزيادة الجمالية في مقادير منحة الإجراءات لفائدة أعوان سلك كتابات المحاكم من الصنف العدلي المنصوص عليها بالأمر عدد 2311 لسنة 1999 المؤرخ في 18 أكتوبر 1999 المشار إليه أعلاه وفق بيانات الجدول التالي :

بحساب الدينار

المقدار الشهري للزيادة ابتداء من غرة جويلية 2000	الرتب
32	. متصرف مستشار كتابة محكمة
28	. متصرف كتابة محكمة
25	. كاتب محكمة أول
20	. كاتب محكمة
17	. كاتب محكمة مساعد
15	. عون محكمة

الفصل 2 - وزير العدل والمالية مكلفان كل في ما يخصه بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 27 جوان 2000.

زين العابدين بن علي

أمر عدد 1452 لسنة 2000 مؤرخ في 27 جوان 2000 يتعلق بإسناد القسط الثاني من الزيادة الجمالية في مقادير منحة الإجراءات المخولة لأعوان سلك كتابات المحاكم من الصنف العدلي بعنوان سنة 2000.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير العدل،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997،

وعلى الأمر عدد 850 لسنة 1992 المؤرخ في 11 ماي 1992، المتعلق بإحداث منحة الإجراءات لفائدة أعوان سلك كتابات المحاكم من الصنف العدلي، كما تم تنقيحه بالأمر عدد 194 لسنة 1994 المؤرخ في 24 جانفي 1994،

وعلى الأمر عدد 1912 لسنة 1996 المؤرخ في 16 أكتوبر 1996، المتعلق بالترقية في منحة الإجراءات المسندة لأعوان سلك كتابات المحاكم من الصنف العدلي وبضبط الزيادة الجمالية في الأجر طيلة الفترة 1996 - 1998 لفائدة الأعوان المتمتعين بهذه المنحة،

وعلى الأمر عدد 900 لسنة 1997 المؤرخ في 19 ماي 1997، المتعلق بالترقية في مقادير منحة الإجراءات المسندة لأعوان سلك كتابات المحاكم من الصنف العدلي بعنوان سنة 1997،

وعلى الأمر عدد 1425 لسنة 1998 المؤرخ في 13 جويلية 1998، المتعلق بالترقية في مقادير منحة الإجراءات المسندة لأعوان سلك كتابات المحاكم من الصنف العدلي بعنوان سنة 1998،